Kingdom of Saudi Arabia

Ministry of Education

Prince Sattam Bin Abdulaziz University

College of Applied Medical Sciences



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز كلية العلوم الطبية التطبيقية

وحدة التدريب والامتياز

دلیل سنة الامتیاز ۱۴۳۷/۱۴۳۹

مقدمة:

تمتد مدة الدراسة الأكاديمية ببرامج كلية العلوم الطبية التطبيقية لأربع سنوات ونصف، فيما عدا برنامج التمريض حيث مدة الدراسة به أربع سنوات فقط، إلى جانب سنة تدريب إكلينيكية إجبارية لا يحق للخريج مزاولة المهنة بدونها، ولا يعتبر الطالب خريجاً الا بعد قضاء فترة تدريبية مدتها ١٢ شهراً في جهات تدريب معتمدة وتحت إشراف الكلية.

إن برنامج سنة الامتياز شرط أساسي من شروط وزارة التعليم والهيئة السعودية للتخصصات الصحية في المملكة العربية السعودية، ومتطلب أساسي لنيل درجة البكالوريوس والحصول على ترخيص ممارسة المهنة كأخصائي. وقد أُعد هذا الدليل ليكون نواة للائحة تنظيمية لسنة الامتياز، وتم اعتماد النسخة الأولى للدليل من مجلس الكلية بجلسته رقم (١٥) وتاريخ ٢٩/٤/٢٤هـ، وأجريت بعض التعديلات على مواده وأعتمدت من مجلس الكلية بجلسته رقم (١١) وتاريخ ٢١/٦/٢٣٤هـ، ويسعدنا بوحدة التدريب والامتياز بكلية العلوم الطبية التطبيقية بجامعة الامير سطام بن عبدالعزيز أن نضع بين يدي أبناءنا الطلاب هذا الدليل لسنة الامتياز وتمكينهم من الإطلاع على الإجراءات التنظيمية المتعلقة بها، متمنين لهم التوفيق والسداد.

١- تعريفات:

- سنة الامتياز: هي اثني عشر شهراً من التدريب الإكلينيكي/المعملي تبدأ بعد إنهاء الطالب متطلبات التخرج من الكلية، وتعتبر هذه السنة جزءاً مُكَمِلاً لدراسة برامج العلوم الطبية التطبيقية ولا يعتبر الخريج مؤهلاً لممارسة المهنة إلا بعد إتمام هذه الفترة
 - المتدرب: هو الطالب الذي أنهى كافة متطلبات التخرج من البرنامج الأكاديمي بنجاح.
- المشرف الأكاديمي: هو أحد أعضاء هيئة التدريس بالقسم الأكاديمي والمكلف من قبل مجلس القسم بالإشراف على تدريب الطلاب خلال فترة الامتياز.
- المشرف الأكلينيكي: هو المزاول الاخصائي المكلف من قبل جهة التدريب بالإشراف على المتدربين، والذي يحقق شروط القسم كشخص مؤهل أكاديمياً وإكلينيكياً لهذه الغاية.
- جهة التدريب: هي أحد المستشفيات العامة أو العسكرية أو المدن الطبية داخل المملكة أو خارجها والمعتمدة من قبل مجلس كلية العلوم الطبية التطبيقية والتي تحقق الشروط المعتمدة من قبل القسم الأكاديمي كجهة مناسبة للتدريب حسب شروط كل قسم.

٢_ الأهداف:

- تسهيل الانتقال من المرحلة الاكاديمية إلى الحياة العملية.
- تطبيق وتنمية المعلومات التي تلقاها الطالب أثناء در استه من خلال التدريب الإكلينيكي/المعملي.
- تدريب الطالب على الاستقلالية في العمل والقدرة على اتخاذ القرار والتعامل بكفاءة مهنية عالية.
- تطوير القدرات المهنية لدى الطالب من خلال المشاركة في العمل ضمن كوادر الفريق الطبي المختلفة بجهات التدريب.
 - إكساب الطالب المهارة على أسلوب التعامل الصحيح مع المرضى وذويهم والتمتع بأخلاق مهنية عالية أثناء القيام بمهام العمل مع المرضى وكذلك مع أعضاء الفريق الطبي.

- تطوير القدرة لدى الطالب على التواصل والتطوير المهني عن طريق التعليم الطبي المستمر والمشاركة في العمل ضمن الكوادر الطبية.
- تدريب الطالب على بعض المهارات غير الطبية التي يحتاجها الأخصائي مثل مهارات التواصل، مهارات الإلقاء، وبعض المهارات الإدارية وغير ذلك.
 - اثراء السيرة الذاتية للطالب واكتشاف فرص وظيفية في جهات التدريب

٣- الإجراءات الخاصة بسنة الامتياز:

تقوم وحدة التدريب والامتياز بالكلية بالإجراءات التالية في بداية الفصل الدراسي الأخير للطالب المرشح لبدء فترة تدريب الامتياز:

- حصر أسماء الطلاب المتوقع تخرجهم بعد استيفائهم متطلبات التخرج.
- توجيه الطلاب بتعبئة استمارة الرغبات بما لا يتعارض مع الشروط المعتمدة لجهة التدريب من قبل القسم الأكاديمي.
- رفع خطابات رسمية باسم عميد الكلية الي مدراء المستشفيات أو المراكز الطبية المرشحة لتدريب الطلاب لأخذ الموافقة على تدريبهم.
- في حالة الموافقة يقوم منسق التدريب والامتياز بالقسم الأكاديمي بإرسال دليل سنة الامتياز الخاصة
 بالكلية والخطة التدريبة للقسم، وكذلك نماذج التقييم الى جهة التدريب.
- تقوم وحدة التدريب والامتياز بالكلية بتنظيم محاضرات تعريفية عن حقوق وواجبات الطلاب خلال فترة التدريب وذلك في نهاية الفصل الأكاديمي الاخير وتسليمهم كتيب دليل سنة الامتياز والمتضمن للمواد المنظمة لفترة التدريب، وشرحها والتأكد من فهمهم وإستيعابهم لها والإجابة عن تساؤلاتهم وإستعراض أهم العقبات والمشاكل التي قد تعترضهم خلال فترة التدريب.

- استلام خطابات مباشرة الطلاب لدى جهات التدريب، ومن ثم الرفع بطلب صرف مكافأة سنة الامتياز
 لجهة الاختصاص بالجامعة بعد تعبئة النماذج اللازمة.
- متابعة الطلاب دورياً من خلال زيارات منسق وحدة التدريب والامتياز والمشرف الأكاديمي بالقسم، والتواصل مع المشرف الإكلينيكي بجهة التدريب، مع الرفع بتقارير دورية تحفظ في ملف الطالب بوحدة التدريب والامتياز.
- استلام نماذج تقييم الطلاب بعد الانتهاء من فترة التدريب ومراجعتها واستكمال الإجراءات اللازمة
 لإصدار شهادة إتمام سنة الامتياز من الكلية.

٤- شروط الالتحاق بسنة الامتياز:

- الانتهاء من جميع المقررات الجامعية بنجاح حسب الخطة الدراسية للبرنامج الأكاديمي بكلية العلوم الطبية التطبيقية بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز.
 - تبدأ فترة الامتياز تقريباً خلال شهر من إعلان نتائج الفصل الدراسي الأخير للطالب.

٥- الجهات المعتمدة للتدريب:

■ يتم التدريب بالمستشفى الجامعي بالخرج، أو في أحد المستشفيات أو المراكز الطبية المتخصصة أو البحثية الداخلية أو الخارجية والمعتمدة من إدارة الكلية سواء الحكومية أو الخاصة.

٦- مسئوليات الطالب خلال سنة الامتياز:

- الالتزام باللوائح والأنظمة المعمول بها في جهة التدريب.
- الالتزام بالوصف الوظيفي لطلاب الامتياز إن وجد لدى جهة التدريب، او الوصف الوظيفي لعمل الأخصائي وذلك تحت المراقبة المباشرة للمشرف الأكاديمي بالقسم.
- الالتزام والتقيد بتعليمات جهة التدريب كافة ولا سيما المتعلقة بالحضور والانصراف في المواعيد المحددة وكذلك المناوبات المطلوبة حسب حاجة كل قسم.

- الالتزام والتقيد بأنظمة الصحة والسلامة المهنية المعتمدة والمعمول بها في جهة التدريب.
 - الالتزام والتقيد بما جاء في كتيب دليل سنة الامتياز.
- يتوجب على الطالب التواصل مع منسق وحدة التدريب والامتياز بالقسم في حالة مواجهة أي مشكلة طارئة وذلك خلال فترة الدوام الرسمي، حيث يقوم المنسق بمتابعة وضع الطالب بصفة دورية لتلافي أي مشاكل تُعيق تدريبه، والرفع بذلك للمشرف على القسم الأكاديمي.

٧- حقوق الطالب خلال سنة الامتياز:

- يحظى طالب الامتياز من جميع أفراد الفريق الصحي بجهة التدريب بالاحترام والتقدير الذي تقتضيه الأخوة الإسلامية وأعراف الزمالة الطبية، وفي حالة تعرضه لأي مضايقات يرفع ذلك إلى منسق التدريب بالقسم الأكاديمي.
- توفير الأقسام المختلفة بجهات التدريب لطالب الامتياز لحالات متنوعة ضمن التخصص تساهم في إثراء قدراته ومهاراته التدريبية.
- في حالة عدم وجود بعض الأقسام في مستشفى ما أو في حالة رغبة الطالب قضاء فترة الامتياز الاختيارية في مستشفى آخر، وبعد إعلام جهة التدريب الحالية يقوم منسق التدريب بالقسم الأكاديمي بإجراء الترتيبات اللازمة لإتمام الفترة المطلوبة في جهة تدريب بديلة حسب ما هو متوفر.
- توفير الأقسام المختلفة بجهات التدريب لبرامج تعليمية متنوعة أثناء سنة الامتياز، ويمكن أن تدرج ضمن البرامج التعليمية للقسم أو تكون مخصصة لطلاب الامتياز.
- يحق للطالب حضور المؤتمرات واللقاءات العلمية وورش العمل المقامة داخلياً والمُعلن عنها من قبل الجهات المختصة في وزارة التعليم أو وزارة الصحة، ويخصص ٧ أيام في السنة توزع على حضور

مثل هذه الأنشطة التي ترفع مستوى المعرفة لدى الطلاب، مع ضرورة أخذ موافقة مسبقة من جهة التدريب والكلية وتزويدهم لاحقاً بنسخة معتمدة من شهادة الحضور.

- يمكن للطالب الحصول على إفادة عامة بكونه مسجل بسنة الامتياز في أي وقت أثناء التدريب.
- يحق لطالب الامتياز الإطلاع على نتائج التقييم التي حصل عليها في كل قسم، وفي حال الإعتراض على ذلك التقييم يتم الرفع بذلك إلى وحدة التدريب والامتياز بالكلية.

٨- نظام الإجازات خلال سنة الامتياز:

- يحق لطالب الامتياز التمتع بالإجازات الرسمية لموظفي الدولة في المملكة العربية السعودية.
- يحق لطالب الامتياز التمتع بإجازة لمدة خمسة عشر يوماً فقط خلال سنة الامتياز وبحد أقصى ثلاثة أيام في أي فترة تدريبية، ولا يحق له جمعها على دفعة واحدة إلا في الحالات الخاصة بعد تقديم ما يثبت ذلك وبموافقة وحدة التدريب والامتياز ووكيل الكلية للشؤون التعليمية والاكاديمية واعتمادها من عميد الكلية.
- يحق لطالب الامتياز التقدم لجهة التدريب بطلب إجازة اضطرارية كحد أقصى خمسة ايام على أن يتم اعتمادها من وحدة التدريب بالمستشفى ووحدة التدريب والامتياز بالكلية قبل التمتع بالإجازة.
- يحق لطالبة الامتياز الحامل أخذ إجازة الوضع بالمدة المسموح بها طبقا لنظام الخدمة المدنية، على أن تعوض هذه الفترة بعد العودة من الإجازة.

٩- العقوبات والجزاءات:

- في حالة انقطاع (غياب) الطالب بعذر مقبول مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر يُلزم الطالب بإعادة تلك الفترة في نهاية سنة الامتياز.
- أذا انقطع الطالب مدة تزيد عن ثلاثة أشهر ينذر كتابياً من قِبل الكلية، ويجب عليه إعادة فترة الامتياز كاملة ويجوز لمجلس الكلية في حال الضرورة الاستثناء من ذلك اذا تقدم الطالب بعذر مقبول، مع ايقاف مكافأة الامتياز أثناء مدة الانقطاع.

- في حالة ايقاف جهة التدريب للمتدرب تشكل لجنة للتحقيق في أسباب التوقيف ويقوم القسم الأكاديمي برفع نتائج التحقيق لمكتب عميد الكلية، وتأمين جهة تدريب بديلة ولا تحتسب مدة الايقاف ضمن فترة التدريب، مع ايقاف مكافأة الامتياز أثناء هذه المدة.
- لعميد الكلية بناء على توصية القسم الأكاديمي إلغاء التدريب لطالب الامتياز في حالة انقطاعه عن التدريب دون سبب مقنع أو الإخلال باللوائح والأنظمة للجامعة أو لجهة التدريب.
- تطبق لائحة تأديب الطلاب بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز في حق طالب الامتياز الذي يخالف الأنظمة والقوانين المتبعة في جهات التدريب.

١٠ - شروط التحويل خلال سنة الامتياز:

• لا يحق لطالب الأمتياز تغيير جهة أو فترة التدريب إلا بعد موافقة وحدة التدريب والامتياز بالكلية وأعتمادها من وكيل الكلية للشؤون التعليمية والأكاديمية وذلك بما يتناسب مع خطة التدريب لكل قسم، وعدم الإخلال بعدد طلاب الامتياز في كل قسم.

١١- شروط اجتياز سنة الامتياز:

- استكمال المدة النظامية لسنة الامتياز
- الحصول على تقدير عام بمعدل لا يقل عن ٧٠% كحد أدني في التقييم.
- في حالة عدم اجتياز طالب الامتياز للحد الأدنى من التقييم في أي تخصص (رئيسي أو فرعي) يتم إعادة تلك الفترة وذلك بقرار من وحدة التدريب والامتياز بالكلية وأعتمادها من وكيل الكلية للشؤون التعليمية والأكاديمية.

١٢ ـ شروط تأجيل سنة الامتياز:

• يسمح بتأجيل بدء سنة الامتياز للطالب بعد استكماله متطلبات التخرج في حالة تقدمه بعذر مقبول وذلك بحد أقصى ثلاثة أشهر بعد موافقة وحدة التدريب والامتياز بالكلية وأعتمادها من وكيل الكلية للشؤون التعليمية والأكاديمية.

١٣ ـ آلية تقييم طلاب الامتياز:

- يخضع طالب الامتياز للتقييم من قبل جهة التدريب طبقاً لنموذج التقييم المعتمد من القسم الأكاديمي، ويتم إرساله في مظروف مغلق باسم عميد الكلية.
- على مشرف التدريب الإكلينيكي مناقشة التقييم مع الطلاب في نهاية كل فترة تدريبية بشكل إيجابي وبَنَاء واطلاعهم على جوانب القوة والضعف في أدائهم مع اقتراح الحلول التي تساعدهم على تحسين مستواهم في المستقبل، كما يجب أن يوقع طالب الامتياز على نموذج التقييم بما يثبت مناقشة التقييم المعد من قبل المشرف على التدريب.

١٤ - المستندات المطلوبة للالتحاق بسنة الامتياز:

- صورة من السجل الأكاديمي.
- صورة من بطاقة الهوية الوطنية سارية المفعول.
 - صورة من البطاقة الجامعية.
- صورة من البطاقة البنكية موضح بها رقم الأيبان الخاص بالحساب البنكي للطالب.
 - تعبئة النماذج المطلوبة والخاصة بالكلية.